

المروية عن النبي عم في غسل الرجلين لا يقال لها انبار لان معنى افاد قوا ترمضه وكذا ذكر غيره
في المتواتر المعنى كسجاعة على وجهها ثم واخبار الرجال انتهى فيها انما انما من انما منعوا التواضع
اللفظي والمشتبهين جوهر التواتر المعنى فالخلاف لفظي والله اعلم ويبريد في مدافع الفيلسوف
للشيخ في جملة الغائبة وقعت معترضين بين المتعاطين حيث قال والثاني من الاقسام الاربعة
وهو اول قسم الاحاد اي المقابلة المتواترة ما موصولة او موصوفة اي حديثه طريقه مخصوص اي
اي اسانيد معينة اكثر من اثنين بان يروي جماعة ثلثة او اكثر عن جماعة يعني كل منهم عن شخص وقال الشيخ
اي بعض رواية في جميع طبقاته وهو المشهور قبل جملة وهو اول قسم الاحاد لا تحمل على الثاني
فالاول وان يقال الثاني ما طريقه مخصوص فكل اكثر من اثنين وهو اول قسم الاحاد ويتركه الاول في قوله
وهو المشهور واجب بان قوله ما طريقه اه خبر لقوله والثاني وان كان للبر في المتن هو قوله المشهور
وقوله وهو اول قسم الاحاد جملة معترضين بين البنية والخبر فظهر حسن الوجود في قوله وهو المشهور والظاهر
ان الثاني مبتدأ خبره المشهور على ما في المتن وهو اول جملة معترضة وما طريقه بدله اول قسم
واعاد وهو لفظ الفصل عند الحديث بان اقبل زعم المشهور على السنة العامة سمي بذلك لوضوحه
اي شهرة كونه رواية اكثر من اثنين وهو المستفيض على اجماع لفظه راي المتن من في المتن من في المتن من
وهو غير محس في المرجح كسلك الكتابان بمنزلة واحد سابع ومع هذا كما الاولى ان يقول كسلك جماعة
الفقهاء من تبعية رواية وبيانها والمراد من ائمة الفقهاء الاصوليين في الفقه منهم كما يستفاد من اضافة ائمة
الفقهاء منهم على الفرع فالألفاظ يعني اللام سمي اي النوع الثاني وهو المشهور بذلك اي المستفيض
لا يشترط ان يشترطه بين الرواة من فاض اكثر من سائل على طريق العاد في بعضه فيضا قال
شمس العلماء اي اذ حتى خرج من جوانب لانه وفي الثاني ما استفاض للبر في شيوخ واستفاض للبر في شيوخ
اي استصح وكثر شيوخهم اي ائمة الفقهاء اجمعين الذين اؤتمروا بهم من غير ابي اظهر المغايرة

الشيوخ

فالألفاظ

بين

بين المستفيض والمشهور بان المستفيض يكون اي اخصا رتبة في ابتداء وانتهائه وزيادتها في اولى وزيادتها
بينها فكان الاولى ان يقول المعنى مبتدأ في انتماء سوره والمشهور ثم من ذلك اي كما ذكره وغيره حيث
يشمل ما كان اوله منقولاً عن راو حديث انما الاعمال فان استدلوا بالصلاح في التمثيل ولا يتبادر النظر
لما اقتصر عليه في تعريفه في الشهرة في نسبة وقد ثبت عن ابى اسحق الهروي انه كتب عن سامة رجل عن يحيى
بن سعيد والمتفق لما اخطا ابو العلام بن مندة بجمعهم وترتيبهم بحيث جمع نحو المصنف من ذلك ذكره الشيخ الهروي
وسمهم من غير على كيفية اخرى وهي ان المستفيض بالقبول الامة دون الاعتبار عدد ولذا قال ابو بكر الصديق
انه هو والمتفق يجمع واحد قال الشيخ الهروي ونحوه قوله شيخنا في المستفيض ليس اي المستفيض من حيث
هذا المتن يعني في المتواتر كما مرانه لا بحيث ينعى صحة الرجال وضعهم بخلاف المشهور فانه قد اعتبر في
المتن العدد المفروض والظاهر ان ما تلقاه علماء الامة بالقبول كحديث البخاري وهو اعم من المتواتر وغيره
فتم المشهور يطلق اي كثيرا على امر اية ذكره فيهما وفي نسخة هنا بدون هاء التثنية وعلى ما اشهر
اي وقد يطلق ايضا على ما يشتهر على السنة هي السنة العلم فيشتمل الى الحديث بالاطراف والثاني
على ما له وفي نسخة فيشتملها له اسناد واحد فصاعدا اي ما لم يجمع فيه شروط المتواتر والمشهور في
بل يطلق اي كسلك بالاطراف الثاني على ما لا يرد في نسخة صحح به لا يوجد له اسناد اي ثابت سنة
كاسناد موضوع ولا يكون له اصله مثل الشيخ الهروي يعلم اسمي كائنا بينا اسرئيل وولدت في ربيعة
الملك العاد لكسري وتسلم القرية فتداس شهرا على السنة وفي الديات النبوية اشتهر وقد جمعت عليه
في جزء ما اتفق عليه الحفاظ على الموضوع او الاصله ومعناه ما اشتهر حتى السنة العاد وتنازع في
الفضلاء جبالهم من الاما وانا حديث القرية فصدق الشيخ الهروي ان كثير في انه لا اصل له والعجب
انه ثابت لانه رواه البيهقي عن طريق وضع جماعة من الامة لكن طريقه يتولى بعضها بعضها وذكره قاضي
عياض ايضا في الشفا ورواه البرقي في الدلائل لكن باسناد فيه مجال وبالجملة فهو ضعيف في حسن